المراة على اليتها او على وركها اليسرى مخرجة رجليها من الجانب
الايمن بحيث يجمع ساقيها لان القعود على تلك الصفة
استر لها والبق بحالها والرجل ذكر من بني ادم بلغ حد البلوغ تعريف الرجل
والنساء جمع نسوة اسم جمع للمراة مؤنث من بنات ادم بلغت
حد البلوغ

الباب الرابع في بيان المستحبات

وهي اي تلك المستحبات ثلاثة وعشرون بعضها
عام وبعضها خاص العام منها اربعة عشر الاول ترك الالتفات
وهو ان يلوي عنقه حتى يخرج من جهة القبلة وجهه دون ساير
جسده وقال الراغب التفت فلان اذا عدل بوجهه فعلى هذا
الاخصر الاحسن ترك قوله يمينا وشمالا الا ان يقال المراد
به ههنا مجرد النظر وهو ظاهر وينبغي ان يكون منتهى بصره
في القيام الى موضع سجوده لانه لما نزل قوله تعالى قد افلح تعريف الخشوع
المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون قال ابو طلحة
ما الخشوع يا رسول الله قال ان يكون منتهى بصر المصلي في
القيام الى موضع سجوده وفي الركوع الى ظهر قدميه وفي السجود
الى ارنبة انفه وفي القعود الى حجره وعند التسليمة الاولى الى
كتفه الايمن وعند الثانية الى كتفه الايسر وفي فتاوى الحجة
في سجوده

٢٢

في سجوده الى جنبيه وفي قعوده الى كبتيه والثاني
تغطية الفم اي سترها بيمينه مطلقا وقيل بيمينه في القيام
وبيساره في غيره وهي عند غلبة التثاوب بهمزة بعد الالف
وهو الصواب والواو غلط كذا في المغرب ولعل ذلك بحسب
التلفظ والا فرسم الخط يقتضي كتابة الواو مركزا للهمزة
كما تقرر وهو التنفس الذي ينفتح منه الفم لامتلاء وكدورة
الحواس كما في الغاية وصرح بالغلبة اذ التغطية بلا عذر الغلبة
مكروهة كما في الخزانة وفي المنية الادب في التثاوب ان يكظم
فاه بقدر ما استطاع وان لم يستطع فلا باس بان يضع يده
او كمه على فمه والتثاؤب بالفارسية على ما في التاج خميا
كردن والثالث دفع السعال بضم السين وتخفيف العين
مصدر سعل كنصر وهو حركة تدفعها الطبيعة اذى
عن الرية وما يتصل بها عن نفسه وقوله بقدر ما استطاع
والطاقة قيد للتغطية والدفع لا للاخير فقط كما توهم
والرابع زيادة القراءة اي اصل الزيادة على ثلاث ايات
حقيقة او حكما كما عرفت سوى الفاتحة لا الزيادة على الوجه
المخصوص المروي عنه كما سياتي والخامس ترتيل القراءة وهو

Copyright © King Saud University